

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٥٤ لسنة ١٩٩٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية
وبتعيين الرؤساء الدينيين والمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها فى البلاد :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٣ لسنة ١٩٧٦ بالترخيص لطائفة الإنجيليين
الوطنيين بإقامة كنيسة الأخوة بشارع كليوباترا - قسم الأقصر بمحافظة قنا :

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

قرر:

(المادة الأولى)

يرخص لطائفة الإنجيليين الوطنيين بهدم وإعادة بناء كنيسة الأخوة بشارع كليوباترا -
قسم الأقصر بمحافظة قنا على ذات المساحة المقامة عليها ، وذلك طبقا للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٤ رجب سنة ١٤١٧ هـ

(الموافق ٢٥ نوفمبر سنة ١٩٩٦ م)

حسنى مبارك